

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

برلمان كوردستان – العراق

رقم الإصدار: ١٨

تاريخ الإصدار: ٢٠١٨/٧/١٨

استناداً إلى حكم الفقرة (١) من المادة (٥٦) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل ، وبناءً على ما عرضه العدد القانوني من أعضاء البرلمان ، وبناءً على ما شرعه البرلمان في جلسته الاعتيادية رقم (٧) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٥ ، وبموجب السلطة الممنوحة لرئاسة البرلمان بموجب الفقرة (ثالثاً) من (المادة الأولى) من القانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٧ ، قرر إصدار القانون الآتي:

القانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٨

قانون التعديل الثالث لقانون إيجار العقار رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩ المعدل

في إقليم كوردستان – العراق

المادة (١):

تعديل المادة (١) من قانون التعديل الثاني لتطبيق قانون إيجار العقار رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩ وتقرأ على الوجه الآتي:

المادة (١):

تجدد عقود إيجار العقار المبرمة لأغراض السكنى أو لغير السكنى مرة كل أربع سنوات بأجرة يتفق عليها الطرفان سواءً بالزيادة أو النقصان بشرط ألا تزيد الأجرة في حالة الزيادة على (٢٠%) من الأجرة السابقة.

المادة (٢):

تعديل المادة (٢) من قانون التعديل الثاني لتطبيق قانون إيجار العقار رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩ وتقرأ على الوجه الآتي:

المادة (٢):

أولاً: إذا لم يتفق طرفا العقد على مقدار الأجرة بموجب المادة (١) من هذا القانون يحق لكلا الطرفين أو لأحدهما الطلب من مديرية ضريبة العقار تقدير الأجرة من خلال لجنة تقدير خاصة مع الأخذ بنظر الاعتبار الظروف الاقتصادية.

ثانياً: تكون قرارات اللجنة الواردة في الفقرة (أولاً) من هذه المادة قابلة للطعن فيها لدى محكمة البداية خلال مدة (١٥) يوماً من صدور قرار التقدير ويكون قرار المحكمة باتاً.

المادة (٣):

تلغى المادة (٤) من قانون التعديل الثاني لتطبيق قانون إيجار العقار رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩.

المادة (٤):

تضاف مادة إلى القانون ويعاد تنظيم تسلسل المواد وتقرأ على الوجه الآتي:
تخضع التخيلية في عقود المادة (١) من هذا القانون لأحكام قانون إيجار العقار رقم (٨٧) لسنة ١٩٧٩.

المادة (٥):

لا يعمل بأي نص قانوني أو قرار يتعارض وأحكام هذا القانون.

المادة (٦):

على الجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة (٧):

ينفذ هذا القانون من تأريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كورديستان).

الأسباب الموجبة

من أجل تحقيق العدالة والتوازن بين حق المستأجر وصاحب الملك ومع الأخذ بنظر الاعتبار الظروف والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية، فقد شرع هذا القانون.

يوسف محمد صادق

رئيس برلمان كورديستان - العراق

جعفر ابراهيم نيمينيكي

نائب رئيس برلمان كورديستان - العراق

بيگهره دلشاد شكرالله

سكرتير برلمان كورديستان - العراق